

إعلان مناظرة

يعتزم ديوان مساكن القضاة وأعاون وزارة العدل فتح مناظرة خارجية بالملفات مشفوعة باختبار شفاهي و تطبيقي لانتداب عون تنفيذ بالصنف الثالث (3) طبقا للجدول التالي:

الخطة المفتوحة للتناظر	عدد الخطط	مكان التعيين	شكل المناظرة	تاريخ غلق الترشيحات	شروط الترشح	الوثائق المطلوبة
عون تنفيذ بالصنف الثالث (3)	10	المقر الاجتماعي للديوان (تونس العاصمة حاليا)	مناظرة خارجية بالملفات مشفوعة باختبار شفاهي وتطبيقي	<p>- تاريخ فتح المناظرة: يوم 01 ديسمبر 9102</p> <p>- تاريخ غلق الترشح على الخط: يوم 13 ديسمبر 9102</p> <p>- تاريخ غلق المناظرة: يوم 20 جانفي 0202</p> <p>- تاريخ غلق باب الطعون لمختلف مراحل المناظرة: 7 أيام من تاريخ الإعلان ويدخل في احتساب آجال الطعون يوم الإعلان.</p>	<p>أن يكون للمتريشح:</p> <p>1- له مستوى السنة الثامنة من التعليم الأساسي (نظام جديد) أو الثانية ثانوي (نظام قديم).</p> <p>2- أن يكون المترشح تونسي الجنسية ومتمتعاً بحقوقه المدنية.</p> <p>3- متحصل على رخصة سياقة من صنف "ب" منذ ما لا يقل عن ثلاثة (3) سنوات سارية المفعول في تاريخ ختم الترشيحات.</p> <p>4- أن لا يتجاوز سن المترشح 53 سنة في غرة جانفي 9102 مع مراعاة أحكام الأمر عدد 9221 لسنة 9128 المؤرخ في 20 سبتمبر 2891 المتمم بالأمر عدد 1551 لسنة 2991 المؤرخ في 22 أوت 2991</p>	<p>1- مطلب ترشح بإسم السيد المدير العام لديوان مساكن القضاة وأعاون وزارة العدل مع ضرورة التنصيص على الإسم والقب والعنوان كاملا ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني.</p> <p>2- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية</p> <p>3- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة المدرسية بالنسبة لتلامذة المدارس الإعدادية العمومية أما بالنسبة للشهائد المدرسية المسلمة من المدارس الخاصة فإنه يتعين وجوبا أن تكون حاملة أيضا لتأشيرة المندوبية الجهوية للتعليم.</p> <p>4- سيرة ذاتية</p> <p>5- نسخة من رخصة سياقة صنف "ب"</p> <p>6- إستمارة يتم تعميمها وسحبها من قبل المترشح من موقع البوابة الوطنية للانتداب بالقطاع العمومي www.concours.gov.tn</p> <p>7- بالنسبة لمن تجاوز السن الأقصى للترشح (53) سنة يجب إرفاق الوثائق السابقة الذكر بشهادة ترسيم بمكتب التشغيل والعمل المستقل أو بما يفيد القيام بخدمات مدنية فعلية .</p> <p>تقصي ملفات الترشح للحالات التالية:</p> <p>- عدم التسجيل عبر البوابة الخاصة للانتداب الخارجي بالقطاع العام.</p> <p>- ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة والواجب توفيرها.</p> <p>- ملف يرد بعد الأجال ويعتمد في ذلك ختم البريد .</p>

<p>-ملف يرد على الديوان قبل نشر الإعلان.</p> <p>- المترشحين الذين يقل عمرهم عن 81 سنة أو يفوق 53 سنة، وبالنسبة لمن تجاوز السن الأقصى للترشح (53) سنة يجب إرفاق الوثائق السابقة الذكر بشهادة ترسيم بمكتب التشغيل والعمل المستقل أو بما يفيد القيام بخدمات مدنية فعلية.</p> <p>- تدوين صلب استمارة الترشح لمعطيات مغايرة لمحتوى الملف.</p> <p>- أقدمية رخصة سياقة أقل من 3 سنوات في تاريخ ختم الترشيحات</p>					
---	--	--	--	--	--

ملاحظات عامة:

- ✓ يرسل ملف الترشيح في ظرف مغلق عن طريق البريد السريع أو رسالة مضمونة الوصول أو يودع مباشرة مقابل وصل إيداع بمكتب الضبط المركزي للديوان الكائن بـ53 نهج الشاذلي قلالة باب الخضراء 2001 تونس الطابق الخامس، خلال التوقيت الإداري من الإثنين إلى الجمعة من الساعة الثامنة صباحاً إلى منتصف النهار ومن الساعة الواحدة بعد الزوال إلى الخامسة مساءً. و يكتب عليه ملف ترشيح للمناظرة الخارجية عدد 9102/10 لانتداب عون تنفيذ من الصنف الثالث (3)
- ✓ لا ترجع ملفات الترشيح إلى أصحابها.
- ✓ يحتفظ الديوان بحق إلغاء الانتداب.

2 - المهام الواجب تأمينها من قبل العون المنتدب:

- تأمين فتح وغلق المقر الإجتماعي للديوان.
- تأمين جلب وتوزيع البريد.
- توزيع البريد الداخلي لمختلف مصالح الديوان.
- القيام بعمليات النسخ والتسفير.
- تأمين سياقة وسائل النقل.

3- الاختبارات.

تجرى الإختبارات عن طريق مناظرة خارجية بالملفات مشفوعة بإختبار شفاهي و تطبيقي طبقاً للمنهجية التالية :

1-3 المرحلة الأولى: الفرز الأولي للملفات.

- يجب على كل مترشح إرسال ملف ترشحه متضمناً لجميع الوثائق المطلوبة المنصوص عليها صلب نص الإعلان.
- تتولى لجنة المناظرة التثبت في الملفات وإقصاء الملفات للحالات التالية:
- عدم التسجيل عبر البوابة الخاصة للانتداب الخارجي بالقطاع العام.
 - ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة والواجب توفيرها.
 - ملف يرد بعد الأجال ويعتمد في ذلك ختم البريد
 - ملف يرد على الديوان قبل نشر الإعلان.

- المترشحين الذين يقل عمرهم عن 81 سنة في تاريخ ختم الترشيحات أو يفوق 53 سنة في غرة جانفي 9102 ، وبالنسبة لمن تجاوز السن الأقصى للترشح (53) سنة في غرة جانفي 9102 يجب إرفاق الوثائق السابقة الذكر بشهادة ترسيم بمكتب التشغيل والعمل المستقل أو بما يفيد القيام بخدمات مدنية فعلية .

- تدوين صلب استمارة الترشيح لمعطيات مغايرة لمحتوى الملف.

- أقدمية رخصة سياقة أقل من 3 سنوات في تاريخ ختم الترشيحات

2-3 المرحلة الثانية: ترتيب ملفات الترشيحات المقبولة طبقا للمنهجية التالية (مجموع الأعداد=02) :

- الخبرة : 01 نقاط

- أقدمية رخصة السياقة : 01 نقاط

*** الخبرة.**

البيانات	في حالة عدم وجود مؤيدات	من سنة إلى سنتين	أكثر من سنتين إلى 5 سنوات	أكثر من خمس سنوات	الملاحظات
العدد المسند	0	3	5	01	ضرورة الإدلاء بالوثائق المثبتة للخبرة في الإتصال أو في السياقة

*** أقدمية رخصة السياقة.**

البيانات	3سنوات	أكثر من 3 إلى 5 سنوات	أكثر من خمسة سنوات	الملاحظات
العدد المسند	5	7	01	يقصى كل ملف لا يتضمن نسخة من رخصة السياقة أو توفر أقدمية تقل على 3 سنوات سارية المفعول في تاريخ ختم الترشيحات.

*** ضبط القائمة الأولية للمترشحين.**

تضبط القائمة الأولية للمترشحين طبقا للمنهجية المبينة أعلاه و يقع نشرها بموقع البوابة الوطنية للانتداب بالقطاع العمومي www.concours.gov.tn.

3-3 المرحلة الثالثة: الإستدعاءات.

تتم دعوة العشرين الأول المضبوطين بالقائمة الأولية عن طريق البريد المضمون الوصول أو البريد الإلكتروني في حالة وجوده لإجراء الإمتحان الشفاهي و التطبيقي

3-4 المرحلة الرابعة: الإختبارات.

1- الإختبار الشفاهي على عشرين (02) نقطة ضارب (1).

تتولى لجنة المناظرة تحديد محاور الاختبار الشفاهي وطريقة إسناد الأعداد، ويسند لكل مترشح عند اجتيازه للاختبار الشفاهي عدد من صفر (0) إلى عشرين (02).

2- الاختبار التطبيقي على عشرين نقطة (02) ضارب (2).

يتمثل الإختبار التطبيقي في سياقة عربية سياحية لمدة 03 دقيقة يجرى من طرف مختصين في الغرض .

ويسند لكل مترشح عند اجتيازه للاختبار التطبيقي عدد من صفر (0) إلى عشرين (02) .

3-5 المرحلة الخامسة: ترتيب النتائج النهائية للإختبار.

ترتب النتائج تقاضيا على أساس العدد النهائي المتحصل عليه ويحتسب على النحو التالي :

المعدل النهائي = عدد الإختبار الشفاهي 1x + عدد الإختبار التطبيقي 2x

3-6 المرحلة السادسة: التصريح بالنتائج.

تضبط لجنة المناظرة قائمة المقبولين النهائية ويتولى الديوان التصريح بالنتيجة النهائية بموقع البوابة الوطنية للانتداب بالقطاع العمومي www.concours.gov.tn

وفي حالة التساوي بين مترشحين أو أكثر تعطى الأولوية إلى الأكبر سنا .

ملاحظات عامة :

-لا يمكن المرور من مرحلة إلى مرحلة أخرى إلى حدود إجتياز المرحلة النهائية دون توفر عدد لا يقل عن ضعف الخطة المفتوحة للتناظر

-لا يمكن مرور مترشح من مرحلة إلى أخرى دون حصوله على عدد يقل عن نصف العدد المحدد .

-يتم إعداد قائمة تكميلية في حدود ضعف الخطة المعروضة للتناظر لتعويض حالات عدم الإلتحاق أو المغادرة و تنتهي آجال العمل بالقائمة التكميلية بعد مرور 6 أشهر من تاريخ الإعلان

عن النتائج النهائية .

4- الوثائق المطلوبة عند الإنتداب.

- مضمون من سجل السوابق العدلية(بطاقة عدد3) حديثة العهد

- مضمون ولادة لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من 3 أشهر

- شهادة طبية (الأصل) تثبت أن المترشح تتوفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المستوجبة لممارسة وظيفته بكامل تراب الجمهورية.

- نسخة من عقد القران في حالة زواج المترشح المنتدب في حالة وجوده.

- نسخة من مضامين الأبناء والأشخاص في الكفالة في حالة توفرها.

- 4 صور شمسية.

